

الموضوع: بشأن تعديل الية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة
لنشاط الأجرة ووسيط الأجرة والتوجيه

الصادر
العام

ب-٥٦٤-٢٤

التاريخ: 26-05-2024 م - 1445/11/18 هـ
الاتصالات التجارية



السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

وردنا خطاب الهيئة العامة للنقل (١ / ٤٥ / ٥٩٢٨) والمشارفيه إلى اللائحة المنظمة لنشاط الأجرة
ووسيط الأجرة والتوجيه الصادرة بقرار معالي رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف رقم (١/٤١/١٦٩) وتاريخ
١٤٤١/٢/١ هـ والتي ألزمت المرخصين المصرح لهم في أنشطة الأجرة بإصدار بطاقات السائقين اعتباراً من
٢٠٢٤/١/١ م .

عليه أفيدكم بصور قرار معالي الرئيس بتعديل آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط الأجرة ووسيط
الأجرة والتوجيه وفق الآتي:

أولاً: تعديل آلية تنفيذ البند (أولاً) والبند (ثانياً)، والبند (ثالثاً) من المادة (الرابعة والعشرون) والمتعلقة
بتنظيم إصدار بطاقة السائق للمرخص والمصرح لهم بممارسة نشاط الأجرة ليكون التطبيق ابتداءً من تاريخ
٢٠٢٤/٧/١ م بدلاً من ٢٠٢٤/١/١ م .

أمل تفضل سعادتكم بالاطلاع والإيعاز لمن يلزم بإبلاغ المرخصين في نشاط الأجرة ووسيط الأجرة والتوجيه
بذلك.

عليه نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع

وتفضلوا بقبول أطيبي تعياتي واحترامي..

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي العتيبي

رقم القيد (٢٤-٣٦٦-٥)